

كشاف القناع عن متن الإقناع

وأفضلها أي الصدقة (جهد المقل) لحديث أفضل الصدقة جهد من مقل إلى فقير في السر ولا يعارضه ما تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى .

إذ المراد جهد المقل بعد حاجة عياله وما يلزمه .

فهو جهد عن ظهر غنى منه وهي أفضل من صدقة عن ظهر غنى ليست جهد مقل .

تتمة لا يسن إبدال ما أعطى سائلا فسخطه .

قال في الفروع ومن سأل فأعطي فقبضه فسخطه لم يعط لغيره في ظاهر كلام العلماء وعن علي بن الحسين أنه كان يفعله .

رواه الخلال .

وفيه جابر الجعفي ضعيف .

فإن صح فيحتمل أنه فعله عقوبة .

ويحتمل أن سخطه دليل على أنه لا يختار تملكه .

فيتوجه مثله على أصلنا .

كبيع الثلجئة ويتوجه في الأظهر إن أخذ صدقة التطوع أولى من الزكاة وإن أخذها سرا أولى .

\$ كتاب الصيام \$ مصدر صام كالصوم (وهو) لغة الإمساك ومنه ! ! وقول الشاعر خيل صيام وخيل غير صائمة تحت العجاج وأخرى تعلق اللجما يقال للفرس صائم إذا أمسك عن العلف مع القيام أو عن الصهيل في موضعه .

ويقال صامت الريح إذا أمسكت عن الهبوب .

و (شرعا إمساك عن أشياء مخصوصة) هي مفسداته الآتية في الباب بعده .

(بنية في زمن معين) وهو من طلوع الفجر الثاني إلى غروب الشمس .

و (من شخص مخصوص) وهو المسلم العاقل غير الحائض والنفساء (صوم شهر رمضان) من كل عام (أحد أركان الإسلام وفروضه) المسار إليها في حديث ابن عمر المتفق عليه بقوله صلى الله عليه وسلم بني الإسلام على خمس الحديث (فرض في السنة الثانية من الهجرة) إجماعا (فصام النبي كما قال تعالى ! ! ولا يكره قول صلى الله عليه